

## تاج العروس من جواهر القاموس

والدَّ بَرَّةٌ : نَقِيضُ الدِّ وَوَلِيَّةُ فَالِدٍ وَوَلَةٌ فِي الْخَيْرِ وَالِدٌ بَرَّةٌ فِي الشَّرِّ .  
يقال : جَعَلَ اِبْنُ عَلِيٍّ عَلَيْكَ الدَّ بَرَّةً . قاله الْأَصْمَعِيُّ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : وهذا  
أَحْسَنُ ما رَأَيْتُهُ فِي شَرْحِ الدَّ بَرَّةٍ وَقِيلَ : الدَّ بَرَّةٌ : الْعَاقِبَةُ وَمِنْهُ  
قَوْلُ أَبِي جَهْلٍ : لا بِنَ مَسْعُودٍ وَهُوَ صَرِيحٌ جَرِيحٌ لِمَنْ الدَّ بَرَّةُ ؟ فقال لِيَلَهُ  
ولرسُولِهِ يا عَدُوًّا . ويقال : جَعَلَ اِبْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ الدَّ بَرَّةً أَي الهَزِيمَةَ فِي  
الْقِتالِ وَهُوَ اسْمٌ مِنَ الإِدْبَارِ وَيُحَرِّكُ كما فِي الصَّحاحِ وَذَكَرَهُ أَهْلُ الْغَرِيبِ .  
وعن أَبِي حَنِيْفَةَ : الدَّ بَرَّةُ : البُقْعَةُ مِنَ الأَرْضِ تُزْرَعُ وَالْجَمْعُ دِبَارٌ .  
ومن المَجازِ : الدَّ بَرَّةُ : بالكسْرِ خِلافُ القِبْلَةِ . ويقال : مالَهُ قِبْلَةٌ  
ولا دِبْرَةٌ أَي لَمْ يَهْتَدِ لِحِجَّةِ أَمْرِهِ . وَقَوْلُهُمْ : فُلانٌ ما يَدْرِي  
قِبالَ الأمرِ مِنْ دِيارِهِ أَي أوَّلَهُ مِنْ آخِرِهِ . ليس لِهَذَا الأمرِ قِبْلَةٌ ولا  
دِبْرَةٌ إِذًا لَمْ يُعْرَفْ وَجْهُهُ . والدَّ بَرَّةُ : بالتَّحْرِيكِ : قَرْحَةٌ  
الدَّابَّةِ والبَعِيرِ جِ دَبْرٌ مُحَرَّكَةٌ وَأَدْبَارٌ مِثْلُ شَجَرَةٍ وشَجَرٍ وَأَشْجارٍ .  
وفي حديثِ ابْنِ عَدِيَّاسٍ " كانُوا يَقولون فِي الجاهليَّةِ : إِذًا يَرَأِ الدَّ بَرٌ وَعَافًا  
الأَثَرِ " . وفسَّروه بِالْجُرْحِ الَّذِي يَكُونُ فِي طَهْرِ الدَّابَّةِ . وقيل : هو أَنْ يَقْرَحَ  
خُفُّ البَعِيرِ وَقَدْ دَبَرَ البَعِيرُ كَفَرِحَ يَدْرُ دَبْرًا وَأَدْبَرُ واقْتصر  
أئِمَّةُ الْغَرِيبِ الأَوْسَلُ فهو أَي البَعِيرُ دَبْرٌ ككَتِفٌ وَأَدْبَرٌ والأُنثَى  
دَبْرَةٌ ودَبْرَاءٌ وإِبِلٌ دَبْرَى . وفي المَثَلِ : " هانَ عِلى الأَمَلِ ما لا قَى  
الدَّ بَرُ " ذَكَرَهُ أَهْلُ الأَمْثالِ فِي كُتُبِهِمْ وقالوا : يُضْرَبُ فِي سُوءِ  
اهْتِمَامِ الرِّجْلِ بِصاحِبِهِ وهكذا فَسَّرَهُ شُرَّاحُ المَقاماتِ . وَأَدْبَرَهُ  
الحِمْلُ والقَتَبُ فدَبَرَ . ودَبَرَ الرِّجْلُ دَبْرًا : وَلَّى كأَدْبَرُ إِدْبَارًا  
ودُبْرًا وهذا عن كُرَاعٍ . قال أبو مَنْصُورٍ : والصَّحِيحُ أَنْ الإِدْبَارَ المَصْدَرُ  
والدُّ بَرُ الاسْمُ . وَأَدْبَرُ أَمْرُ القَوْمِ وَلَّى لِفَسادٍ وَقَوْلُ اِبْنِ تَعالَى :  
ثُمَّ وَلَّى يَتُّمُّ مُدْبِرِينَ " هذا حالٌ مُؤَكَّدَةٌ لَأَنه قد عَلِمَ أَنْ مَعَ كُلِّ تَوَلِّيَّةٍ  
إِدْبَارًا فقال : مُدْبِرِينَ مُؤَكَّدًا . وقال الفَرَّاءُ : دَبَرَ النَّهْرُ وَأَدْبَرُ  
لُغَتانِ وَكَذلِكَ قَبِيلٌ وَأَقْبِيلٌ فَإِذا قالوا : أَقْبِيلُ الرِّكابُ أَوْ أَدْبَرُ لَمْ  
يقولوا إِلاَّ بالألفِ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : وإِنَّ هُما عِندي فِي المَعْنى لِواحِدٍ لا  
أُبْعِدُ أَنْ يَأْتِيَ فِي الرِّجالِ ما أَتَى فِي الأَزْمِنَةِ . وَقَرَأَ ابنُ عَدِيَّاسٍ

ومُجَاهِدٌ " واللّٰئيلِ إِذْ أَدْبَرَ " مَعْنَاهُ وَلَيْ لِيَذْهَبَ . وَدَبَرَ بِالشَّيْءِ : ذَهَبَ بِهِ . وَدَبَرَ الرَّجُلُ : شَيَّخَ . فِي الْأَسَاسِ شَاخَ وَهُوَ مَجَازٌ وَقِيلَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَاللّٰئيلِ إِذْ أَدْبَرَ " . وَدَبَرَ الْحَدِيثَ عَنْ فُلَانٍ : حَدَّثَهُ عَنْهُ بِعَدَمِ مَوْتِهِ . وَهُوَ يَدْبُرُ حَدِيثَ فُلَانٍ أَي يَرَوِيهِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى سَلَامِ بْنِ مَسْكِينٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ فُلَانٍ يَرَوِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَدْبُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَا شَرَقَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بِجَنْبِهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ إِنَّهُمَا يُسْمِعَانِ الْخَلَائِقَ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ : أَلَا هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ فَإِنَّ مَا قُلْتُمْ وَكَفَيْ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرُوا وَأَلْهَى إِلَهُكُمْ " عَجَّلَ لِمُنْفِقٍ خَلَفًا وَعَجَّلَ لِمُؤْمِسِكُ تَلَفًا " . قَالَ شَمِرٌ : وَدَبَرَتِ الْحَدِيثَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ وَإِنَّمَا هُوَ يُذْبِرُهُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ أَي يُتَّقِنُهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَإِنَّ أَصْحَابَهُ رَوَوْا عَنْهُ : يَدْبُرُهُ كَمَا تَرَى